

## السؤال

أنا شاب في الثلاثين ، رغبت في الزواج من فتاة أحبها وأتعلق بها وهي على دين وخلق ، ولكن اعترضت أمي وأخوتي على زواجي بها لأسباب وظروف ما (من بينها أنهم يريدون لي الزواج بفتاة ذات مركز وثروة أفضل) ، حاولت إقناعهم مرارا ولكني لم أوفق في ذلك وهددوا بمقاطعتي إن أنا تزوجتها ، لم أسمع لتهديدهم وتزوجتها بالفعل ونفذ أهلي تهديدهم وقاطعوني مقاطعة تامة . أنا سعيد مع زوجتي ولكنني أشعر بالأسى والمرارة لموقف أهلي وخذلانهم لي في الوقت الذي كنت أحتاجهم بجواري . حاولت إصلاح العلاقات بعد الزواج وتوسيط بعض أهل الخير دون جدوى ، والآن بعد مرور ما يقرب من عام أشعر بشدة الجفوة وزيادة الشقاق والقطيعة بيننا ، فهل أنا آثم في موقفى هذا وهل يحق لأمي أن تستخدم حقها علي في برها كوسيلة لإرغامي على السير حسب رأيها وسلبى الحق في تقرير مصيري واختيار شريكة حياتي ؟ .

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

النصيحة للوالدين والإخوة ألا يمنعوا ابنهم من الزواج ممن يحب إذا كانت على دين وخلق .

وعليهم أن يحرصوا على سعادته وراحته ، وزواجه بمن لا يحب يجعله بين نارين : فإما أن يطلقها ، وإما أن يعيش معها وهو كاره لها وقلبه متعلق بغيرها . وفي ذلك ضرر عليه وعليها ، وتعرض الأسرة للانهايار .

وليس من حق الوالدين أن يلزما ولدهما بالزواج ممن لا يحب ، ولا يحل لهم أن يقاطعوه إن خالفهم في ذلك.

فإن هجر المؤمن لأخيه المؤمن حرام ما لم يكن هناك سبب شرعي .

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ . رواه البخاري (6065) . ويعظم الإثم في الهجر بغير حق إذا هجر الرجل ابنه أو أمه أو أخاه أو قريبه لأنه يكون قد جمع بين معصيتين وهما : هجر المسلم ، وقطيعة الرحم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

وليس للأبوين إلزام الولد بنكاح من لا يريد ، فإن امتنع لا يكون عاقاً كأكل ما لا يريد اه الاختيارات (ص 344) .

وعلى هذا فلسنا بآثم على ما فعلنا ، ولكن عليك أن تستمر في بر والدتك وصلة إخوانك بما تستطيع ، وحاول أن تصلح ما بينك وبينهم ، ولتذهب إلى أمك ولتقبل رأسها ويديها فإنها لا تريد - إن شاء الله تعالى - إلا سعادتك ، فأخبرها بأنك سعيد في

حياتك ، واطلب منها الرضى .

وكذلك فافعل مع إخوانك .

فإن استمروا على مقاطعتهم لك ، فاستعن بالله واستمر أنت على برهم وصلتهم وتذكر قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ  
الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِيِّ وَلَكِنَّ الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَتُهُ وَصَلَّهَا . رواه البخاري (5991)

نسأل الله تعالى أن يصلح أحوالكم وجميع المسلمين .

والله تعالى أعلم .